|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
| PCT/A/44/3 |
| الأصل: بالإنكليزية |
| التاريخ: 22 يوليو 2013 |

اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات

الجمعية

الدورة الرابعة والأربعون (الدورة العادية التاسعة عشرة)

جنيف، من 23 سبتمبر إلى 2 أكتوبر 2013

التعديلات المقترحة للائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات

وثيقة من إعداد المكتب الدولي

ملخص

1. تحتوي هذه الوثيقة على اقتراحات لتعديل اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات،[[1]](#footnote-1) على النحو الذي أوصى به الفريق العامل لمعاهدة التعاون بشأن البراءات ("الفريق العامل"). وتتعلق التعديلات المقترحة في المرفق الأول بالموضوعين التاليين:

(1) البحث التكميلي الإلزامي (التعديل المقترح في القاعدتين 66 و70)

(ب) إمكانية الاطلاع على الرأي المكتوب لإدارة البحث الدولي اعتبارا من تاريخ الطلب الدولي (الحذف المقترح للقاعدة 44(ثالثا) والتعديل المقترح للقاعدة 94)

**التعديلات المقترحة**

البحث التكميلي الإلزامي

1. وافق الفريق العامل في دورته السادسة المنعقدة من 21 إلى 24 مايو 2013 على التعديلات المقترحة للقاعدتين 66 و70 بهدف تقديمها إلى الجمعية لكي تنظر فيها في دروتها الحالية، رهنا بأية تعليقات إضافية تقدمها الدول المتعاقدة أو المكاتب المعنية خلال فترة مشاورات وجيزة يحددها المكتب الدولي عقب الدورة (انظر الفقرة 33 من ملخص الرئيس للدورة، الوثيقة PCT/WG/6/23، الواردة في مرفق الوثيقة PCT/A/44/1).
2. ويحتوي المرفق الأول لهذه الوثيقة على التعديلات المقترحة في المادتين 66 و70. وعند إدخال تغييرات إضافية في الصياغة، بخلاف النص الذي اتفق عليه الفريق العامل، يُلفت الانتباه إليها وتُقدم توضيحات في حاشية المرفق المذكور. ونشرت الأمانة معلومات تتعلق بالتغييرات المقترحة على صفحة منتدى الفريق العامل على موقع الويبو الإلكتروني[[2]](#footnote-2) لكي تعلق عليها الدول المتعاقدة أو المكاتب المعنية. وتراعي الاقتراحات الواردة في هذه الوثيقة التعليقات والاقتراحات المستلمة.
3. ويترتب على التعديلات المقترحة في القاعدتين 66 و70 أن تجري إدارات الفحص التمهيدي بحثا "تكميليا" أثناء الفحص التمهيدي الدولي، رهنا ببعض الاستثناءات، منها المواضيع التي لا يفحصها المكتب، والحالات التي لم تبحثها إدارات البحث الدولي وغيرها من الحالات التي لا يعتبر فيها لهذا البحث غرض مفيد.
4. وعند الموافقة على التعديلات المقترحة في القاعدتين 66 و70، أقر الفريق العامل بأن عددا من التفاصيل سيلزم تناولها في المناقشات الإضافية بشأن إجراء التعديلات الملائمة في التعليمات الإدارية (وخاصة الاستمارات المعنية) والمبادئ التوجيهية الخاصة بالبحث والفحص التمهيدي. وستكون اقتراحات التعديلات الملائمة للتعليمات الإدارية، بما في ذلك الاستمارة IPEA/408 والاستمارة IPEA/409، والمبادئ التوجيهية الخاصة بالبحث والفحص الدوليين محل مزيد من المشاورات مع الدول الأعضاء قبل دخول التعديلات حيز النفاذ، إن وافقت عليها الجمعية.

إمكانية الاطلاع على الرأي المكتوب لإدارة البحث الدولي في تاريخ النشر الدولي

1. وافق الفريق العامل أيضا في دورته السادسة على اقتراح حذف القاعدة 44(ثالثا)، ووافق على ما ترتب على هذا الحذف من تعديل مقترح في القاعدة 94 الواردة في المرفق الأول لهذه الوثيقة، بهدف تقديمهما إلى الجمعية لكي تنظر فيهما في دورتها الحالية (انظر الفقرتين 78 و79 من ملخص الرئيس للدورة، الوثيقة PCT/WG/6/23، الواردتان في مرفق الوثيقة PCT/A/43/1).
2. وسيكون أثر هذه التغييرات السماح بإتاحة الآراء المكتوبة لإدارة البحث الدولي (بلغتها الأصلية) والتعليقات غير الرسمية المقدمة من المودعين ردا على هذه الآراء (بلغتها الأصلية) على موقع ركن البراءات PATENTSCOPE اعتبارا من تاريخ النشر الدولي. وسيستمر إعداد التقرير التمهيدي الدولي وترجمته خلال 30 شهرا من تاريخ الأولوية.

النص "النهائي" للأحكام المعدلة المقترحة

1. يحتوي المرفق الثاني لهذه الوثيقة على نص "نهائي" للأحكام المعدلة المقترحة (دون خطوط تحتها أو شطبها).

الدخول حيز النفاذ والترتيبات الانتقالية

1. نشرت الأمانة معلومات تتعلق بالتواريخ المقترحة لدخول التعديلات والترتيبات الانتقالية اللازمة حيز النفاذ على منتدى الفريق العامل على موقع الويبو على الإنترنت[[3]](#footnote-3) من أجل التعليق عليها وتقديم اقتراحات بشأنها. وتراعي الاقتراحات الواردة في هذه الوثيقة التعليقات والاقتراحات المستلمة.
2. وبالالتفات إلى التعديلات المقترحة في القاعدتين 66 و70، يقترح أن تَدخل هذه التعديلات حيز النفاذ في 1 يوليو 2014، وألا تطبقها إلا على الطلبات الدولية التي يقدم بشأنها طلب فحص تمهيدي في ذلك التاريخ أو بعده، لإتاحة ما يكفي من الوقت لإدارات الفحص التمهيدي الدولي لتحديث أنظمة تكنولوجيا المعلومات الحالية والعمليات والإجراءات الداخلية.
3. وبخصوص الحذف المقترح للقاعدة 44(ثالثا) والتعديل المقترح في القاعدة 94، من المقترح أن يدخلا حيز النفاذ في 1 يوليو 2014 وألا يطبّقا إلا على الطلبات الدولية المودعة في 1 يوليو 2014 أو بعده. ولا يبدو من الضروري اتخاذ ترتيبات انتقالية محددة.
4. وعليه من المقترح أن تعتمد الجمعية القرارين التاليين المتعلقين بالدخول حيز النفاذ والترتيبات الانتقالية فيما يتعلق بالتعديلات المقترحة للائحة التنفيذية الواردة في المرفق الأول لهذه الوثيقة:

"تدخل تعديلات القاعدتين 66 و70 الواردة في المرفق الأول لهذه الوثيقة حيز النفاذ في 1 يوليو 2014، وتطبق على أي طلب دولي يقدم بشأنه طلب فحص تمهيدي دولي في 1 يوليو 2014 أو بعده، أياً كان تاريخ إيداعه الدولي."

"يدخل حذف القاعدة 44(ثالثا) وتعديل القاعدة 94 كما جاء في المرفق الأول لهذه الوثيقة حيز النفاذ في 1 يوليو 2014، ويطبقان على أي طلب دولي يكون تاريخ إيداعه الدولي في 1 يوليو 2014 أو بعده".

إن جمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات مدعوة إلى:

"1" اعتماد التعديلات المقترحة للائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات الواردة في المرفق الأول لهذه الوثيقة؛

"2" واعتماد القرارين المقترحين في الفقرة 12 أعلاه فيما يتعلق بالنفاذ والترتيبات الانتقالية.

[يلي ذلك المرفقان]

التعديلات المقترحة للائحة التنفيذية[[4]](#footnote-4)

الفهرس

|  |  |
| --- | --- |
| القاعدة 44(ثالثا) [حذفت] ~~الطابع السري للرأي المكتوب والتقرير والترجمة والملاحظات~~............................... | 2 |
| ~~44~~~~(ثالثا)~~~~1~~ *~~الطابع السري~~.....................................................................................................* | 2 |
| القاعدة 66 الإجراءات الواجب اتخاذها لدى إدارة الفحص التمهيدي................................................. | 3 |
|  1.66 و1.66(ثانيا) *[دون تغيير]...................................................................................* | 3 |
| 1.66(ثالثا) البحث التكميلي......................................................................................... | 3 |
| من 2.66 إلى 8.66 *[دون تغيير]...................................................................................* | 3 |
| القاعدة 70 التقرير التمهيدي الدولي عن الأهلية للبراءة لإدارة الفحص التمهيدي الدولي (تقرير الفحص التمهيدي الدولي).................................................................................................................... | 4 |
| القاعدة 94 الاطلاع على الملفات........................................................................................... | 5 |
| 1.94 *إمكانية الاطلاع على الملف المحفوظ لدى المكتب الدولي*................................................ | 5 |
| 2.94 و3.94 *[دون تغيير]*............................................................................................. | 5 |

**القاعدة 44(ثالثا)**

**[حذفت]**

**القاعدة 66**

**الإجراءات الواجب اتخاذها لدى إدارة الفحص التمهيدي الدولي**

1.66 و1.66(ثانيا) *[دون تغيير]*

1.66(ثالثا) *البحث التكميلي[[5]](#footnote-5)*

تجري إدارة الفحص التمهيدي الدولي بحثا ("البحث التكميلي") لاستطلاع الوثائق المشار إليها في القاعدة 64 والتي نشرت أو أصبحت متاحة للإدارة المذكورة لإجراء البحث عقب التاريخ الذي أعد فيه تقرير البحث الدولي، ما لم تعتبر أن بحثا من ذلك القبيل لا يخدم غرضا مفيدا. وإذا اكتشفت الإدارة وجود أية من الحالات المشار إليها في المادة 34(3) أو (4) أو القاعدة 1.66(ه)، فلا يشمل البحث التكميلي إلا الأجزاء الخاضعة للفحص التمهيدي الدولي من الطلب الدولي.

من 2.66 إلى 8.66 *[دون تغيير]*

**القاعدة 70**

**التقرير التمهيدي الدولي عن الأهلية للبراءة**

**لإدارة الفحص التمهيدي الدولي (تقرير الفحص التمهيدي الدولي)**

1.70 *[دون تغيير]*

2.70 *أساس التقرير*

*من (أ) إلى (ه) [دون تغيير]*

(و) يبين التقرير تاريخ إجراء البحث التكميلي بموجب القاعدة 1.66(ثالثا)، أو يذكر أن هذا البحث التكميلي لم ينجز.

من 3.70 إلى 17.70 *[دون تغيير]*

**القاعدة 94**

**إمكانية الاطلاع على الملفات**

1.94 *إمكانية الاطلاع على الملف المحفوظ لدى المكتب الدولي*

(أ) [دون تغيير]

(ب) يقدم المكتب الدول صورا عن أي مستند يتضمنه ملفه، بناء على التماس من أي شخص ولكن ليس قبل النشر الدولي للطلب الدولي وبشرط مراعاة المادة 38 ومقابل تسديد المصاريف المطلوبة.

(ج) [دون تغيير]

من 2.94 إلى 3.94 *[دون تغيير]*

[يلي ذلك المرفق الثاني]

التعديلات المقترحة للائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات

(النص النهائي)

ترد التعديلات المقترحة للائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات في المرفق الأول، وتبين فيها الإضافات والحذوفات، تباعا، بوضع خط تحت النص المعني أو بشطبه. ويحتوي هذا المرفق، من باب الإشارة، على نص "نهائي" للأحكام الوجيهة على شكلها بعد التعديل.

جدول المحتويات

|  |  |
| --- | --- |
| القاعدة 44(ثالثا) [حذفت].*..........................................................................*............................... | 2 |
| القاعدة 66 الإجراءات الواجب اتخاذها لدى إدارة الفحص التمهيدي................................................. | 2 |
|  1.66 و1.66(ثانيا) *[دون تغيير]...................................................................................* | 2 |
| 1.66(ثالثا) البحث التكميلي......................................................................................... | 2 |
| من 2.66 إلى 8.66 *[دون تغيير]...................................................................................* | 2 |
| القاعدة 70 التقرير التمهيدي الدولي عن الأهلية للبراءة لإدارة الفحص التمهيدي الدولي (تقرير الفحص التمهيدي الدولي).................................................................................................................... | 3 |
| القاعدة 94 الاطلاع على الملفات........................................................................................... | 4 |
| 1.94 *إمكانية الاطلاع على الملف المحفوظ لدى المكتب الدولي*................................................ | 4 |
| 2.94 و3.94 *[دون تغيير]*............................................................................................. | 4 |

**القاعدة 44(ثالثا)**

**[حذفت]**

**القاعدة 66**

**الإجراءات الواجب اتخاذها لدى إدارة الفحص التمهيدي الدولي**

1.66 و1.66(ثانيا) *[دون تغيير]*

1.66(ثالثا) *البحث التكميلي*

تجري إدارة الفحص التمهيدي الدولي بحثا ("البحث التكميلي") لاستطلاع الوثائق المشار إليها في القاعدة 64 والتي نشرت أو أصبحت متاحة للإدارة المذكورة لإجراء البحث عقب التاريخ الذي أعد فيه تقرير البحث الدولي، ما لم تعتبر أن بحثا من ذلك القبيل لا يخدم غرضا مفيدا. وإذا اكتشفت الإدارة وجود أية من الحالات المشار إليها في المادة 34(3) أو (4) أو القاعدة 1.66(ه)، فلا يشمل البحث التكميلي إلا الأجزاء الخاضعة للفحص التمهيدي الدولي من الطلب الدولي.

من 2.66 إلى 8.66 *[دون تغيير]*

**القاعدة 70**

**التقرير التمهيدي الدولي عن الأهلية للبراءة**

**لإدارة الفحص التمهيدي الدولي (تقرير الفحص التمهيدي الدولي)**

1.70 *[دون تغيير]*

2.70 *أساس التقرير*

*من (أ) إلى (ه) [دون تغيير]*

(و) يبين التقرير تاريخ إجراء البحث التكميلي بموجب القاعدة 1.66(ثالثا)، أو يذكر أن هذا البحث التكميلي لم ينجز.

من 3.70 إلى 17.70 *[دون تغيير]*

**القاعدة 94**

**إمكانية الاطلاع على الملفات**

1.94 *إمكانية الاطلاع على الملف المحفوظ لدى المكتب الدولي*

(أ) [دون تغيير]

(ب) يقدم المكتب الدول صورا عن أي مستند يتضمنه ملفه، بناء على التماس من أي شخص ولكن ليس قبل النشر الدولي للطلب الدولي وبشرط مراعاة المادة 38 ومقابل تسديد المصاريف المطلوبة.

(ج) [دون تغيير]

من 2.94 إلى 3.94 *[دون تغيير]*

[نهاية المرفق الثاني والوثيقة]

1. تشير كلمة "المواد" وكلمة "القواعد" في هذه الوثيقة إلى مواد وقواعد معاهدة التعاون بشأن البراءات واللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات ("اللائحة التنفيذية")، أو إلى الأحكام المقترح تعديلها أو إضافتها، حسب الحالة. وتشمل الإشارات إلى "القوانين الوطنية" وإلى "الطلبات الوطنية" وإلى "المرحلة الوطنية" وما إلى ذلك، الإشارة إلى القوانين الإقليمية والطلبات الإقليمية والمرحلة الإقليمية وما إلى ذلك. [↑](#footnote-ref-1)
2. انظر http://www.wipo.int/pct-wg/en/. [↑](#footnote-ref-2)
3. انظر الموقع الإلكتروني التالي: http://www.wipo.int/pct-wg/en/. [↑](#footnote-ref-3)
4. تبين الإضافات والحذوفات، تباعا، بوضع خط تحت النص المعني وبشطبه. ويحتوي المرفق الثاني على نسخة "نهائية" من الأحكام المعدلة المقترحة (دون خط تحتها أو شطبها) [↑](#footnote-ref-4)
5. أدخلت تعديلات أخرى على صياغة القاعدة 1.66(ثالثا)، بخلاف التعديلات التي وافق عليها الفريق العامل، وذلك بالاستناد إلى تعليقات الدول المتعاقدة التي استلمها المكتب الدولي بعد الدورة السادسة للفريق العامل (انظر الفقرتين 2 و3 من متن هذه الوثيقة). وسعيا إلى توضيح معنى الجملة الثانية من القاعدة 1.66(ثالثا) الجديدة المقترحة التي وافق عليها الفريق العامل أصلا ("تطبق المادة 34(3) و(4) والقاعدتان 1.66(ه) و68 مع ما يلزم من تبديل")، غُيرت أيضا الجملة الثانية من القاعدة 1.66(ثالثا) الجديدة المقترحة تماشيا مع المناقشات التي دارت خلال الدورة السادسة للفريق العامل والتعليق 2 الوراد في المرفق الأول للوثيقة PCT/WG/6/23 ("تغطي الجملة الأخيرة الحالات المحددة التي ينبغي فيها التخلي عن البحث التكميلي أو الحد منه نظرا لعدم إجراء البحث الدولي الأساسي (أو لأنه محدود)، أو عدم فحص الموضوع أو الافتقار إلى وحدة الابتكار"). [↑](#footnote-ref-5)